الأهرام

المصدر : اهـــرام دولـــى

التاريخ : ٢٢ديـــسمـــبـــر ١٩٩٩

معارك طاحنة بين الروس و٥٠٠ مقاتل شيشانى جنوب شرق جروزنى

القوات الروسية تسيطر على المطار المدنى للعاصمة.. و٤٣ غارة جوية فى ٢٤ ساعة

وافقت لجنة الشئون الدستورية والتشريعية بمجلس الشعب فى اجتماعها الذى عقد صباح أمس برئاسة الدكتور أحمد فتحى سرور رئيس مجلس الشعب، على مشروع قانون الأحوال الشخصية الجديد الذى تقدمت به الحكومة للمجلس لإقراره.

وقد أكد الدكتور أحمد فتحى سرور أن المناقشة التى تتم بشأن القانون تأتى من حيث المبدأ وأن المجلس ملتزم بدراسة هذا القانون دراسة متأنية من واقع الحرص على أن يكون التشريع متماشيا مع مبادئ الشريعة الإسلامية.

وقد استعرض رئيس المجلس المذكرة الإيضاحية للمشروع وقال إنها تهدف لتحقيق المصالحة ومعالجة المشكلات الاجتماعية والقانونية ويجيء من أجل خير الأسرة ويبسط الإجراءات القانونية فى هذا المجال.

وقد شهدت اللجنة التشريعية بمجلس الشعب مناقشات حادة حول مشروع قانون الأحوال الشخصية فى الاجتماع الذى عقد برئاسة الدكتور أحمد فتحى سرور رئيس مجلس الشعب وحضره فضيلة الدكتور محمد سيد طنطاوى شيخ الأزهر ووزراء: العدل والأوقاف وشئون مجلسى الشعب والشورى ووزيرة الشئون الاجتماعية.

وقد رفض أعضاء اللجنة خلال المناقشات مبدأ «الخُلع» مشيرين إلى أنه قد وضع للسيدات القادرات فى المجتمع واللائى يرغبن فى مفارقة الزواج. كما استنكر الأعضاء وجود نص يمنع الزوج من السفر وطالبوا بلجوء الزوجة إلى المحكمة فى حالة تعسف الزوج فى أداء حقوقها من نفقة أو لم شمل الأسرة بدلا من قيام القاضى بمنعه من السفر.

وقد نجح الدكتور عبدالرحمن العدوى عضو مجمع البحوث الإسلامية فى احتواء الهجوم الضارى الذى شنه الأعضاء على مشروع القانون، وأكد أن الخُلع ورد فى القرآن وأقرته الشريعة الإسلامية وذلك لإحداث التوازن بين الزوج الذى بيده الطلاق والزوجة التى تلجأ للخُلع مقابل

د. سيد طنطاوى

فاروق سيف النصر

تابع المناقشات:

أحمد البطريق

التنازل عن حقوقها للزوج.

وأكد أن الخُلع حدث فى عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) عندما طلب من زوجة رد الحديقة إلى زوجها.. وكان النائب إبراهيم النمكى وكيل اللجنة التشريعية قد احتج على هذا المبدأ مؤكدا أن الخُلع حدث مرتين فقط مرة فى عهد الرسول (صلى الله عليه وسلم) ومرة فى عهد عثمان بن عفان، مشيرا إلى استحالة قيام أحد القضاة بالفصل فى مثل هذه الأمور، مؤكدا ضرورة إعمال نصوص لها القدرة على التنفيذ.

كذلك قال المستشار محمد جويلى رئيس لجنة الاقتراحات والشكاوى: إنه من المفترض أن تكون المقترحات التشريعية ملبية للحاجات الملحة للمجتمع، وأكد أن المجتمع المصرى ليس فى حاجة إلى هذا «الخُلع»، وقال: قد يكون مقصورا على الزوجات القادرات فقط، فى حين أن الزوجة الفقيرة لن تستطيع الاستفادة من مثل هذا النص.

وقد تولى الدكتور العدوى الرد على ما أثاره الأعضاء حول قضية الخُلع فقال: إن الرسول (صلى الله عليه وسلم) لم ينشئ حكم الخُلع، ولو حدث لالتزمنا به دون مناقشة، لكنه رسول الله يوحى إليه من القرآن الذى جاء فيه: «ولا جناح عليها فيما افتدت به»، ومؤكدا وجود الخُلع فى المذاهب الأربعة.

كما أكد المستشار فاروق سيف النصر وزير العدل وجود فرق كبير بين الخُلع والطلاق للضرر، وأن ما تشهده المحاكم حاليا هو طلاق للضرر.

كذلك قال الدكتور سيد طنطاوى شيخ الأزهر: إذا وصلت الحياة بين الزوجين إلى طريق مسدود فهل تقتل الزوجة زوجها أو يقتلها؟! وأوضح أن الخُلع يبدأ بالتراضى، وإذا أصرت الزوجة على الطلاق وذكرت صراحة أنها لا تقبل الاستمرار مع زوجها.

وحول دعاوى الطلاق أكد الدكتور العدوى أن الطلاق يتم على زواج صحيح، ويتم فيه قبول دعاوى التطليق إذا كان الزواج مكتوبا، وبذلك يجوز تطليق المتزوجة عرفيا. واعترض الدكتور العدوى على الزواج السرى الذى يتم بين طلاب الجامعات وقال: إن هذا الزواج باطل لا يقره شرع.

كما أكد المستشار فاروق سيف النصر وزير العدل أن مشروع القانون أخذ تسع سنوات كاملة فى إعداده ومراجعته من خلال لجان رفيعة المستوى ضمت رجال قانون وعلماء من الأزهر الشريف، وقد عرض على مجمع البحوث الإسلامية الذى يترأسه فضيلة الإمام الأكبر.

وقال: إن مشروع القانون لقى عناية خاصة لارتباطه الوثيق بأمور الدين وما نحمله من مسئولية أمام الجميع إزاء ديننا وشعبنا المسلم ولا نريد أن يخرج شىء غير صحيح من الناحية الشرعية.

وقال: إن مشروع القانون لم يخرج قيد أنملة عن قواعد الشريعة الإسلامية وإن الشعب سوف يتأكد تماما من أن هذا القانون مطابق للشرع تماما.

وقال فضيلة الدكتور محمد سيد طنطاوى شيخ الأزهر

www.ethraadl.com

إثراء المعارف الرقمية

الشريف: مكثنا أكثر من شهرين نناقش المشروع في مجمع البحوث الإسلامية في حضور ٣٠ من العلماء، الأغلبية اتفقت على هذا القانون، وكانت هناك آراء مخالفة، وبعد ذلك تمت إحالة المشروع إلى الحكومة لترسله إلى المؤسسة التشريعية، ونحن على استعداد للرد على أى استفسار حول الآراء الشرعية فى مواد القانون، وقد حضر معنا الدكتور عبدالرحمن العدوى وهو فقيه متمكن للرد على استفسار فقهى.

وقال الدكتور فتحى سرور رئيس مجلس الشعب: هذا القانون يتعلق بكل بيت وأسرة ومبادئ الشريعة هى المصدر الأساسى للتشريع، والمجلس ملتزم بألا يصدر تشريع يخالف الشريعة الإسلامية.

وقال إبراهيم النمكى عضو اللجنة: هذا القانون مهم جدا ونحتاج إلى وقت أطول لدراسة المشروع لأن الأمر كله يهم كل أسرة، وهو معلق فى رقبة شيخ الأزهر فى البداية والنهاية ونرجو أن يكون حاضرا معنا كل المناقشات.

عبدالرحيم الغول: فيه مصطلحات عايزين نفهمها من شيخ الأزهر، وإيه العجلة فى الدراسة، وعايزين نعرف كم مرأة مضارة من هذا الشان حتى تكون هناك عجلة!

د. سرور: أيوه المشروع عاجل، والعجلة هنا تعنى أهمية الموضوع، وهذا القانون يجمع كل القوانين فى الأحوال الشخصية للمسلمين وغير المسلمين. القانون الجديد يجمع كل الآراء الفقهية بدلا من الاقتصار على رأى أبو حنيفة. ومن حق المشرع ألا يستعين بالآراء الفقهية التى تتفق مع تطورات المجتمع، فالشريعة الإسلامية لا تنحصر فى آراء الفقهاء لكنها مجرد اجتهادات لأحكام الشريعة، ويمكن الاجتهاد وفى استنباط الأحكام الشرعية طبقا لمقتضيات كل عصر، والمشروع يوحد جميع الإجراءات القضائية للمسلمين وغير المسلمين والأجانب، وتيسير إجراءات التقاضى فى دعاوى الأحوال الشخصية وأن يكون للقاضى دور إيجابى للتصالح، ومواجهة عيوب القانون القائم، واستحداث محكمة الأسرة لنظر الأحكام الأسرية، وتحديد الملتزم بالنفقة تنظيم حق الزوجة والأولاد فى السفر إلى الخارج، وحقوق الزوج على زوجته فى السفر بما لا يتعارض مع الشريعة وحق الإنسان فى السفر والتنقل، وإذا امتنع الزوج عن النفقة على الأسرة يحق للقاضى حبسه ومنعه من السفر، والمشروع كله أساسه القرآن الكريم وينظم إجراءات الخلع والطلاق، ووضع بعض الأحكام لكى يتروى الزوج قبل التطليق، كما أنه يعتد بالزواج العرفى باعتباره ظاهرة انتشرت، والزواج العرفى غير مخالف للشريعة، وعلى ذلك يمكن الاعتماد على عقد الزواج العرفى عند التطليق وهذا يعالج مشكلات اجتماعية خطيرة، ونحن بهذا نساعد فى حل مشكلات المجتمع وحماية الأسرة، كما أن المشروع يعالج مشكلات قانونية، والمشروع جاء لعلاج حال الأسرة لمنع ظاهرة إجبار المرأة على العيش تحت كنف زوج لاترغبه

وقال المستشار فاروق سيف النصر وزير العدل: ما قدمه السيد رئيس المجلس يمثل أهم الجوانب فى المشروع الذى يهدف إلى سرعة إجراءات التقاضى وتحقيق العدل ورعاية الأسرة، ووزارة العدل تعد هذا المشروع منذ تسع سنوات وذلك من خلال لجنة درسته طوال هذه السنوات، وشارك مجمع البحوث الإسلامية فى دراسة هذا المشروع، وكان الهدف أن يكون التشريع محكما ومطابقا لأحكام الشريعة الإسلامية، وكل الأحكام الواردة فى المشروع تتفق مع القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وآراء الفقهاء. كما عرض المشروع على مجلس الدولة وراجعه كلمة كلمة بعد مراجعة مجمع البحوث الإسلامية، فقرر أن هذا المشروع لم يمر كأى مشروع آخر، لكنه أخذ حقه فى الدراسة لكى يكون صحيحا طبقا للشريعة الإسلامية مع الأخذ بآراء الفقهاء.

www.ethraadl.com
إثراء المعارف الرقمية